

اسرائيليات

رئيس اشكنازي رابع تنويج للفرقة العنصرية

٤ - بعد تحديد يوم الانتخاب ، يحق لأي عشرة على الاقل من اعضاء الكنيست تقديم مرشح ، ويكون الترشيح كتابة ويسلم الى رئيس الكنيست ، مرفقا بموافقة المرشح كتابة او برقيا ، خلال فترة لا تقل عن عشرة ايام قبل يوم الانتخاب .

٥ - يعلن رئيس الكنيست لجميع اعضاء الكنيست كتابة ، وخلال فترة لا تقل عن سبعة ايام من يوم الانتخاب ، عن كل مرشح وعن اسماء اعضاء الكنيست الذين رشحوه .

٦ - يكون انتخاب رئيس الدولة بالاقتراع السري في الجلسة المخصصة لذلك الموضوع فقط .

٧ - المرشح الذي ينال غالبية اصوات اعضاء الكنيست - أي أكثر من ٦٠ صوتا - يكون هو الفائز ، وما لم يفز أي من المرشحين يبطل هذه الاغلبية يجري الاقتراع ثانية ، وما لم يفز في هذه المرة ايضا أي من المرشحين بالاغلبية المذكورة يجري الاقتراع ثالثة بعد استثناء ترشيح الحائز على اقل نسبة من الاصوات ، وهكذا الى ان يفوز احد المرشحين في الاقتراع الثالث او الذي يليه بالاغلبية المذكورة ، ويصبح هو الرئيس ... (معاريف ١٩٧٣/٣) .

اما ابرز ما في صلاحيات رئيس الدولة فهي :

« ١ - توقيع كافة القوانين ، باستثناء تلك المتعلقة بصلاحياته .

٢ - توقيع المعاهدات بعد اقرارها في الكنيست .

٣ - تعيين مندوبي الدولة الدبلوماسيين بموجب توصية من وزير الخارجية . وتسلم أوراق اعتماد المندوبين الدبلوماسيين للدول الاجنبية لسدى اسرائيل .

٤ - استلام التقارير عن جلسات الحكومة .

٥ - قبول استقالة الحكومة والعمل على تشكيل

كانت احداث اسرائيل الداخلية ، هي الموضوع الاساسي الذي شغلت به الصحف الاسرائيلية في شهر آذار الماضي ، وكان ترشيح ثم انتخاب « رئيس الدولة » الجديد ، هو الاهم بين تلك المواضيع ، خاصة بما افرد هذا الحدث من معان ، بل - زيادة في الدقة - ما رسخه من معان ، وابرزها اثنان :

● استهوار وزيادة الشعور بالغربة لدى اليهود الشرقيين - السفارديم - وعجز هؤلاء عن ايجاد أي منهم الى « فوق » في سلم المسؤوليات داخل اسرائيل .

● استهوار بقاء بنحاس سابير - وزير مالية العدو - رجل « حزب العمل » الحاكم القوي ، وبالتالي رجل اسرائيل القوي .

وقبل الدخول في تفاصيل ما حدث ، يجدر بنا ان نقف - ولو قليلا - عند السؤال : كيف ينتخب رئيس الدولة ؟ ثم ما هي صلاحياته ؟

على الشق الاول من السؤال ، يمكن الاجابة ، باختصار ، على النحو التالي :

« ١ - ينتخب رئيس الدولة من قبل الكنيست لمدة خمس سنوات ، تحسب بالتقويم العبري .

٢ - كل مدني اسرائيلي ، مقيم في اسرائيل يحق له ان يكون مرشحا للرئاسة . ومن يشغل هذا المنصب فترتي رئاسة متواليتين ، لا يحق له الترشيح لفترة الرئاسة التالية . (اقترنت الكنيست ذلك يوم ١٦/٦/١٩٦٤) .

٣ - يجري انتخاب الرئيس في فترة لا تسبق باكثر من تسعين يوما ، ولا تتأخر باكثر من ثلاثين يوما عن يوم انتهاء فترة الرئاسة . وفي حال شغور كرسي الرئاسة قبل الفترة المحددة لذلك ، يجري انتخاب الرئيس الجديد خلال خمسة واربعين يوما ...